

**Année Académique:** 2023/2024  
**Filière:** droit  
**Spécialité:** droit privé  
**Niveau:** Licence 3ème Année  
**Matière:** Propriété Intellectuelle  
**Section/Groupe:** Doit\_Pr\_S02\_Section 1

**Domaine:** Droit et Sciences Politiques  
**Période:** Semestre 6

**Enseignant:** Belkadi Ishak

**PV des notes des examens par matière (Enseignant)**

#	Matricule	Nom	Prénom	Note Examen	Note corrigée	Signature
1	212132071417	ABASSI	Abdelkader	8.5		
2	212132071644	ABDELLAOUI	ATTALLAH	7.5		
3	202032057429	ADERBACHE	KENZA			
4	212132069381	ADJIMI	Maroua	5.5		
5	212132067186	AFGHOUL	Maissa	11.0		
6	212132070675	AISSAOUI	Ouanassa	11.0		
7	212132070504	ALATENE	ABDELDJALIL	11.0		
8	212139026423	AMOR	Amina	10.0		
9	212132078027	AMRANI	Nour eddine	15.0		
10	202032063143	BELGUERGUID	MOHIEDDINE	12.0		
11	212132078064	BELGUERGUID	Yacine	11.0		
12	191932064133	BELKAHLA	Imad	4.0		
13	212132070841	BENCHAIIB	Maroua	8.5		
14	212132069625	BENHADJ	Djazia	8.5		
15	212132075014	BENKOURA	Lamia	15.0		
16	212132076435	BENMBAREK	Abdelmalik	14.0		
17	212132077928	BENNAI	Mohammed-	13.0		
18	212132069460	BENOTSMANE	Djalila	10.0		
19	212132070556	BENRABAH	FATMA-LATIFA	14.0		
20	202032063452	BENZINA	Malak	10.0		
21	202032063625	BENZINEB	Rania	9.0		
22	212132072403	BIDAOUI	Nour el imene	16.5		
23	212132073559	BOUABDALLAH	Nawal	10.5		
24	212132072810	BOUAZIZ	Ismahéne	10.0		
25	212132072923	BOUAZIZ	Nour hane	11.0		
26	191932065557	BOUCHAKIF	MOHAMED			
27	212132066086	BOUCHERF	Sarra	10.0		
28	212132066309	BOUDINAR	Yousseuf	14.0		
29	212132069945	BOUDJEMA	Ahlem	17.0		
30	212132069687	BOUGHAR	Ghania	7.0		
31	212132069305	BOUGUETAIA	Khawla	6.5		
32	212132075473	BOUKENDIL	Mustapha	15.5		
33	212132070154	BOUKERROUCHE	Nour el houda			
34	212132069885	BOUMBADJI	Chaima	8.0		
35	212132066242	BOUZIANE	Meryem	10.0		
36	212132066400	BRADA	Abdallah	7.5		
37	202032063437	CHAKRI	Fadhila	7.5		
38	212132072049	CHAMBAZI	Younes	6.5		
39	212132067589	CHICHA	Abdelhafidh			
40	212132066802	DAOUDI	Achouak	7.5		
41	212132067192	DJEBBOUR	Nadjib	15.0		
42	212132069813	DJEZZAR	Mohamed zaki	17.5		
43	212132078052	DOUCHA	Wafaa	9.0		
44	212132075589	DRAHMOUN	KHAWLA	11.5		
45	212132069964	EL AGGOUN	Amine	8.0		
46	212132070406	FATAHOUI	Kheira	14.0		
47	212132078774	FEKIR	Fatma zohra	11.0		
48	212132069911	FEKIR	Kaouther	13.0		
49	212132071897	FELLAH	Ibrahim	15.0		
50	212132075264	FERRAH	Sara	8.5		
51	212132069832	FOUDHIL	Hadil	5.0		
52	212132070663	GODIANE	Hind	10.0		
53	212132075337	HAMD AOUI	Abdelkader	16.0		
54	212132069037	HAMEL	Fatma zohra	12.0		
55	202032060569	HAMLAOUI	Meryem nahla	7.0		
56	191932064279	HOUHECHE	Ikhlas	11.0		
57	212132067171	IKHLEF	Manel	12.5		
58	212132072353	KADOUSI	Razane	6.0		
59	212132070500	KAHILA	Aicha-kaouther	12.0		
60	212132070358	KAOUANE	Imene	8.5		
61	212132071622	KBAILI	Hiba	11.0		
62	212132073456	KOUCHI	Amal	8.0		
63	202032061380	KOUCHIH	Ismail	11.5		
64	212132069959	KOUIDER AISSA	Amel	11.0		
65	212132068897	KREDIDECHE	Hadjila	8.0		
66	212132073682	LAARI	Abdelmoumin	7.0		
67	212132072896	LABDI	Karima	10.5		
68	212132066416	LALAOUI	Koulaïma djihen	7.0		
69	212132071266	LANDAR	Rania	16.5		
70	212132070601	LARACHICHE	Mohamed rami	8.0		
71	212132069614	MAHOUI	Amira	11.0		
72	212132066226	MAZOUZI	Mohammed nadjib			
73	212132075122	MEBARKI	Amina	11.0		
74	212132006099	MEDJAHRI	Ikram	6.5		
75	212132066172	MEHBALI	FATIHA	3.0		
76	212132066376	MEKKAOUI	Rayhana	11.5		

Année Académique: 2023/2024  
Filière: droit  
Spécialité: droit privé  
Niveau: Licence 3ème Année  
Matière: Propriété Intellectuelle  
Section/Groupe: Doit\_Pr\_S02\_Section 1

Domaine: Droit et Sciences Politiques

Période: Semestre 6

Enseignant: Belkadi Ishak

PV des notes des examens par matière (Enseignant)

#	Matricule	Nom	Prénom	Note Examen	Note corrigée	Signature
77	212132070660	MELLAH	Hadil	5.5		
78	212132074670	MOHAMMED	Fatiha	8.0		
79	212132066900	MOKHTAR	Rahma	12.5		
80	212132072324	MOSTEFAOUI	Aya	13.0		
81	212132070639	MOUSSAALI	Nardjes	10.0		
82	212132068964	MOUZAÏKA	Samia	11.0		
83	181832070585	NEDJOU	Feriel			
84	212132070768	NEKHAILIA	ZAKARIA	10.0		
85	212132070674	RAHMOUNI	Walid	7.0		
86	212132070564	RAHRAH	Fadoua	10.0		
87	212132069128	RAMLA	Wail	10.0		
88	212132066090	SADOU	Selma	8.5		
89	212132066174	SAIDI	Fatiha	11.5		
90	212132069980	SIAD	Iness	11.0		
91	212132071952	SIF	Farida	8.0		
92	212132077950	SMAIL	Maroua	11.0		
93	212132073448	TAFIANI	Aya	10.5		
94	212132067200	TAHI	NESRINE	13.0		
95	212132072596	TAOUNZA	Imene	16.0		
96	212132073191	ZADEL	Sofiane	10.0		
97	212132071984	ZAHED	Wiam	10.0		
98	202032060889	ZERDI	Fatma zohra	13.0		

امتحان مقياس الملكية الفكرية

السداسي الثاني- الدورة العادية -

الإجابة النموذجية

أولاً: الإجابة بنعم أو لا مع التعليل

- من شروط براءة الاختراع الحدائة. (2.5)

نعم: يعتبر شرط الحدائة أو كما يعرف بشرط الجدة من الشروط الموضوعية للحصول على براءة الاختراع ، وفقا لنص المادة 03 و04 من الأمر رقم 03-07 المتعلق ببراءات الاختراع ، ويقصد بشرط الحدائة أن يأتي المخترع بما هو جديد لم يسبقه احد إلى معرفته . وذلك بكشف عناصر غير معروفة للجمهور، أي لم يسبق نشرها أو استعمالها. ويعد الاختراع جديدا كذلك إذا لم يكن معروفا في المجال الفني السائد، و يقاس حدائة الاختراع بمعياري السرية والنشاط الإبتكاري، ويترتب عن تخلف شرط الحدائة بطلان براءة الاختراع.

- لا يجوز أن تحمل العلامة التجارية شعارات أو أوسمة دولية أو وطنية أو رموزا خاصة بالدولة . (2.5)

نعم: لا يجوز أن تحمل العلامة التجارية شعارات أو أوسمة دولية أو وطنية أو رموزا خاصة بالدولة أو المنظمات الدولية أو هيئات الصليب الأحمر أو تحمل علامات ذات صفة، ويأتي هذا التحريم لاعتبارات وطنية وسيادية ودولية ودينية ، وهو ما أكدت عليه الفقرة الخامسة من المادة 07 من الأمر رقم 03-06 المتعلق بالعلامات: " الرموز التي تحمل من بينها عناصر نقلا أو تقليدا لشعارات رسمية أو إعلام أو شعارات أخرى أو اسم ، مختصر أو رمز أو إشارة أو دمغة رسمية تستخدم للرقابة و الضمان من طرف الدولة أو منظمة مشتركة بين الحكومات انشئت بموجب اتفاقية دولية إلا إذا رخصت لها السلطة المختصة لهذه الدولة أو المنظمة " ، وعليه لا يمكن الاعتراف بأي علامة تحمل هذه الشعارات وحتى لو تم تسجيلها ، فإذا سجلت تعد باطله بحكم القانون.

-يحمي قانون الملكية الفكرية اسم المنطقة التي صنع فيها المنتج أو البضاعة . (2.5)

نعم : تعتبر تسميات المنشأ أحد العناصر الأساسية لحقوق الملكية الصناعية، التي يتم استخدامها من قبل المنتجين والصناع الاقتصاديين لوضعها على البضائع والسلع وتمييزها عن غيرها ، وقد عرف المشرع الجزائري تسميات المنشأ في نص المادة الأولى من الأمر رقم 65-76 المتعلق بتسمية المنشأ، " الاسم الجغرافي لبلد أو منطقة أو جزء منطقة ، أو ناحية أو مكان مسمى ومن شأنه أن يعين منتجا ناشئا فيه ، و تكون جودة هذا المنتج أو مميزاته منسوبة حصرا أو أساسا لبيئة جغرافية تشتمل على العوامل الطبيعية و البشرية .وقد نصت المادة 03 من الأمر رقم 65-76 إلى أن تسمية المنشأ تحظى بالحماية القانونية، ولأجل ذلك وضع المشرع مجموعة من الشروط القانونية الخاصة بتسميات المنشأ لحمايتها.

- تعتبر الأعمال المترجمة وفق للمشرع الجزائري أعمالاً أصلية. (2.5)

- لا : لا تعتبر الأعمال المترجمة وفق للمشرع الجزائري أعمالاً أصلية وإنما هي مصنفاً مشتقة، حيث أن المشرع الجزائري في إطار قانون الملكية الفكرية قسم المصنفاً إلى مصنفاً أصلية كالمصنفاً الأدبية والسينمائية المشار إليها في المادة 04 من الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، وأخرى مشتقة مأخوذة من المصنف الأصلي وتحظى بالحماية القانونية دون المساس بحقوق المصنفاً الأصلية مثل الأعمال المترجمة المشار إليها في المادة 05 من الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة.

-تعتبر القوانين والقرارات الإدارية من بين المصنفاً التي تحظى بحماية قانون الملكية الفكرية. (2.5)

لا : تعتبر القوانين والقرارات الإدارية من المصنفاً غير مشمولة بالحماية، وفق ما تمليه ضرورات الصالح العام، لأن السلطة لها الحق في تسهيل نقل المعرفة والسماح باستغلال هذا النوع من المصنفاً دون أن يرتب ذلك أي مسؤولية. وهو ما أشار إليه المشرع الجزائري في نص المادة 11 من الأمر رقم 03-05 يتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة ، والذي عدد فيه المصنفاً غير المشمولة بالحماية ، ومن بينها القوانين والتنظيمات والقرارات والعقود الإدارية الصادرة عن مؤسسات الدولة و الجماعات المحلية.

إجابة السؤال الثاني:

تحديد معنى المصطلحات الآتية:

الرمز المضلل: (2.5)

وهي رموز تضلل الجمهور وتوقعهم في غلط، فيما يتعلق بنوعية وجودة أو مصدر السلع والخدمات أو الخصائص الأخرى المتصلة بها، فقد يستخدم علامة غير أصلية في منتج غير أصلي لتضليل المستهلك، أو أن يشار إلى منطقة جغرافية صنع فيها المنتج خلاف الواقع كوضع اسم دولة أوروبية على منتج صنع في دولة آسيوية . وقد أشار المشرع الجزائري إلى الرمز المضلل في نص المادة 07 الفقرة 06 من الأمر رقم 03-06 المتعلق بالعلامات ، والهدف من وراء منع العلامة المضللة هو حماية المستهلك حتى لا يقع ضحية بضاعة غير أصلية أو خدمة غير التي كانت تحملها.

التقليد: (05)

هو أن يتم اصطناع أو نقل شيء مشابه للأصل ، فيحدث خلط بين المنتجات الأصلية والمقلدة ، ويتم ذلك بصورة احتيالية وتدلسية لخداع الغير أو الجمهور ، ويتم نسبة الشيء المقلد إلى غير صاحبه أو يتم التصرف فيه من دون إذنه. وقد أشار المشرع الجزائري إلى بعض الأعمال التي تعد تقليداً ، منها الكشف غير المشروع للمصنف أو استنساخ مصنف أو أداء بأي أسلوب من الأساليب في شكل نسخ مقلدة ، وكذا استيراد أو تصدير نسخ مقلدة من مصنف أو أداء أو بيع نسخ مقلدة لمصنف أو أداء ، كما يعتبر تقليداً استخدام منظومة المعالجة المعلوماتية لأغراض معينة . ويعتبر التقليد عمل غير مشروع واعتداء على حقوق الملكية الفكرية، يعرض من يقوم به إلى الحبس والغرامة المالية وفق ما جاء في أحكام المادة 154 من الأمر رقم 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة.